217439 ـ حكم قول : باسم الشعب أو باسم الجمهورية

السؤال

أسال عن حكم قول القاضي في افتتاح الجلسة باسم جلالة الملك ، أو باسم الجمهورية ، أو باسم الشعب ما هو التأصيل الشرعي للمسالة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قول القائل باسم الرئيس أو باسم الجمهورية أو باسم الشعب ، وما يشبهه : فيه تفصيل :

1- أن يكون في ابتداء الكلام ، قاصداً قائله التبرك ، والاستعانة به ، وهو ما يكون مقابل قول الموحدين " بسم الله الرحمن الرحيم " : فهذا شرك ، وقد يكون شركاً أكبر ، وذلك بحسب منزلة هذا المتبرك والمستعان به ، كما سبق في الحلف والقسم .

2- أن يكون في ابتداء الكلام ، أو أثنائه ، قاصداً قائله أن يكون وكيلاً حقيقيّاً ، أو مجازيّاً عن المتكلم باسمه ، كأن يتكلم باسم من يتكلم عنه ، أو ما يشبهه : فهذا جائز ، ولا حرج فيه .

وهذه فتاوى أهل العلم فيما سبق ذِكره :

سئل علماء اللجنة الدائمة :

بعض من يقوم بالتقديم لمحاضر ، أو شيخ ، يقول في البداية : " باسمي ، وباسمكم ، أرحِّب بفضيلة الشيخ " مثلا ، فهل يجوز ذلك ؟ ، وكذلك من يقول : " باسم الشعب ، أو الحكومة " ، وغيره .

فأجابوا :

" إذا كان المقصود أنه يرحب بالقادم ، أو الحاضر ، أصالة عن نفسه ، ونيابة عمَّن أقاموه في هذا الأمر : فلا حرج في ذلك .

وإذا كان يقصد الاستفتاح بها بدلاً من اسم الله : فهو ممنوع " .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .

انتهى من " فتاوى اللجنة الدائمة " (26 / 139 ، 140) .

سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله ـ :

عن هذه العبارات : " باسم الوطن " ، " باسم الشعب " ، " باسم العروبة " ؟

فأجاب :

" هذه العبارات : إذا كان الإنسان يقصد بذلك أنه يعبِّر عن العرب ، أو يعبِّر عن أهل البلد : فهذا لا بأس به .

وإن قصد التبرك ، والاستعانة : فهو نوعٌ من الشرك ، وقد يكون شركاً أكبر ، بحسب ما يقوم في قلب صاحبه من التعظيم بما استعان به " .

انتهى من " مجموع فتاوى الشيخ العثيمين " (3 / 88 ، 89) ، وانظر: " معجم المناهي اللفظية " للشيخ بكر أبو زيد رحمه الله (171).

والله أعلم .